**دراسة حالة 41**

**مثالان من التراث الثقافي غير المادي عن درء النزاعات أو حلها**

تتناول هذه الدراسة، من خلال حالتين إيضاحيتين ومتكاملتبن، التراث الثقافي غير المادي الذي يساهم بدرء النزاعات أو حلها، ومدى تأثير نوع الجنس على هذا الأمر. والمثالان هما: (1) من أفريقيا الوسطى حيث تقوم النساء بدور رئيسي في هذا الصدد؛ و (2) من أفغانستان حيث يتولى الرجال هذه المهمة.

**المثال الأول: النساء والوساطة في أفريقيا الوسطى**[[1]](#footnote-1)

يعتبر احترام النساء المسنات في مجتمعات أفريقيا الوسطى من الواجبات المقدسة التي تفرضها الأعراف والتقاليد. وعلى ذلك قامت النساء في كثير من الأحيان بدور رئيس في إدارة الأزمات وحل النزاعات، ومنها النزاعات التي تتحول إلى عنف مسلح حيث يُطلب عادة من إمرأة أنضجتها السنون واكتسبت احترام الجميع أن تقوم بتهدئة الخواطر وتخفيف التوتر ومصالحة المتحاربين. ونجد في بعض الجماعات القبلية في الكاميرون أن دور النساء في الوساطة يرتبط بسنهم بقدر ما يرتبط بجنسهم، إذ جرى العرف أن تتولى "الأمهات العجائز" مسؤولية الوساطة وتجري استشارتهن بشأن جميع المشاكل التي تعكر صفو الأمن والسلام. كما نجد أنه في حالة تعرّض إحدى الجماعات إلى أزمة أو مصيبة ما فإن هذه الجماعة تنشد وساطة أكبر النساء المتزوجات سناً التي تعترف نساء الجماعة بقدرتها الخارقة للطبيعية (مثل القدرة على الاستبصار مثلاً). وعندما تكتشف الجماعة وجود إمرأة تتمتع بمثل هذه القدرات فإنها تشركها في جميع الاجتماعات والمشاورات المتعلقة بالوساطة لحل النزاعات الداخلية. وتتنوع أساليب وأنشطة الوساطة التي تعتمدها هؤلاء النسوة تنوعاً كبيراً: فبإمكانهن تحديد أسباب الشر الذي يلحق الضرر بالمجتمع ويقف حجر عثرة بوجه السلام؛ وبإمكانهن أيضاً درء المخاطر المحتملة والمحدِقة وإعادة إحلال السلام، لأن بإمكانهن التدخل لدى القوى التي تسبب اضطرابات في المجتمع. وبعد استشارة "الأم
(أو الجدة) العجوز" تقوم هذه بالتعامل مع أطراف النزاع والشهود؛ فتستمع بانتباه إلى أقوال الأخيرين وتنصرف بعدها إلى أطراف النزاع فتحدد الطرف المخطيء وتطلب من الطرف الأخر أن يغفر له ويسامحه. وفي حال فشل الوساطة، تقوم المرأة الوسيطة بإحالة القضية إلى رئيس الجماعة.

ويتجلى أيضاً نفوذ وتأثير النساء الأفريقيات في الحياة الخاصة. فنجد مثلاً في بعض المجتمعات التقليدية في أفريقيا الوسطى أنه إلى جانب وجبات الطعام العائلية التي تعدها أو تشرف عليها الزوجة فإن هذه تقوم تقليدياً بإعداد طبق صغير يُسمى "طبق السرير" تقدمه لزوجها وقت النوم. وتتخلل هذه الوجبة الحميمة مناقشة خاصة بين الطرفين، حيث تخاطب الزوجة زوجها باسم ابنها أو ابنتها البكر وتقدم له النصيحة بشأن أمور عملية يكون لها عظيم الأثر على القرار الذي سيتخذه لاحقاً. وقد يبلغ اعتماد الزوج على نصيحة زوجته درجة تدفعهة أحياناً إلى تأجيل قراره بشأن مشكلة ما إلى اليوم التالي حتى يستطلع رأي زوجته أولاً.

**المثال الثاني: التسوية العرفية للخلافات في أفغانستان**[[2]](#footnote-2)

توجد المجالس العرفية، التي تتألف حصراً من الرجال الناضجين والمحترمين داخل مجتمعهم، في جميع المجتمعات المحلية تقريباً في أفغانستان. وهي وسيلة تتيح للأفغان تطبيق قواعدعم العرفية في ظل غياب النظام وحكم القانون في مناطق كثيرة من البلاد. حتى الدوائر الحكومية المحلية تدرك أن أفضل وسيلة لحل النزاعات، وبضمنها النزاعات ذات الطابع الإجرامي مثل السرقة أو الاعتداء، هي التي يكفلها أحياناً النظام العرفي. وتتعلق القضايا الرئيسية التي تنظر فيها هذه المجالس بالخلافات على الأرض (36٪) وحوادث السيارات (20٪) والمياه (14٪) والزواج/الطلاق (15٪) والديون (15٪) وغيرها من الخلافات الشخصية. وترتبط هذه النزاعات ارتباطاً وثيقاً بالدورة الزراعية، وتقع معظم الخلافات أثناء مواسم الزرع والإرواء والحصاد. وإذ كان هذا النوع من الخلافات والمنازعات يمثل حالة شائعة في الكثير من البلدان، إلا أنها في أفغانستان تتميز بطابعها الإجرائي العرفي غير الرسمي باعتبار أن الكثير من الناس لا تتوفر لهم وسائل رسمية لحل الخلافات (عن طريق النظام القضائي والمحاكم الرسمية) ما يضطرهم إلى اللجوء إلى هذه الآليات غير الرسمية. هذا فضلاً عن أن بعض المجتمعات والجماعات المحلية قد تعتبر هذه الآليات غير الرسمية وسيلة أكثر عملية وفعالية من الإجراءات الرسمية وأكثر توافقاً مع معاييرها الثقافية. ولكن من المهم أن نضع في الاعتبار أن ليس كل أفراد مجتمع محلي معين أو جماعة معينة يعتمدون هذا الموقف وأن البعض منهم قد يفضل النظام القضائي والمحاكم الرسمية لأسباب عديدة منها انتمائهم إلى جماعة تقوم على نوع الجنس.

وتتشابه العناصر الأساسية لعملية حل النزاعات عن طريق المجالس العرفية تشابها كبيراً في معظم أنحاء البلاد. وقوامها أن يتقدم المدعي بشكوى إلى المجلس أو يطلب تعويضاً لما لحق به من حيف، ويمكن للمدعى عليه أن يبين وجهة نظره في الشكوى المرفوعة ضده. بعد ذلك ينظر أعضاء المجلس في القضية ويعطون قرارهم في هذا الشأن. ويتألف هؤلاء الأعضاء عموماً من الشيوخ المحليين ومالكي الأراضي والزعماء الدينيين. وقد يقضي القرار بدفع غرامة لصاحب الشكوى، أو إعادة توزيع الأراضي، أو وضع شروط يتفق عليها الطرفان لتقاسم الموارد العامة مثل المياه. وهناك مثل جدير بالاعتبار يتعلق بخلاف عائلي: فقد تقدم رجل بشكوى رسمية إلى حاكم المقاطعة والقاضي المحلي بحق زوج أخته الذي يعاملها معاملة عنيفة. ولكن رأى أحد أفراد المجتمع المحلي أن من الأفضل أن يتوسط المجلس بين الأخ وزوج أخته وكذلك بين الزوج والزوجة خشية ألا تعالج الآلية الرسمية هذه القضية معالجة فعالة. وقد استغرقت هذه الوساطة عدة اجتماعات أقر خلالها الزوج بذنبه واعتذر وتصالح مع زوجته وشقيقها. وعلى الرغم من أن الأسرة كانت بحاجة إلى المزيد من الدعم لضمان عدم تكرار العنف الأسري، إلا أن المجلس استطاع أن يقدِّم حلاً سريعاً قوامه اعتراف الزوج بخطئِه وتغير سلوكه مع زوجته. والأهم من ذلك هو أن المجتمع المحلي صار من خلال هذه العملية طرفاً معنياً بنجاح القرار. هذا وينبغي الأخذ بعين الاعتبار أن بعض أفراد المجتمع المحلي (وبضمنهم النساء والشباب والجماعات المهمشة) قد يشعرون أحياناً أن هذه المجالس المحلية لا تقوم دوماً باستشارتهم أو الأخذ بوجهات نظرهم.

1. اقتباس فضفاض من المصدرين التاليين:

M.J. Mathey, T. Dejan, M. Deballe, R. Sopio, A. Koulaninga and J. Moga (2003) ‘The Role Played by Women of the Central African Republic in the Prevention and Resolutions of Conflicts,’ and V.Ngongo-Mbede (2003) ‘The Traditional Mediation of Conflicts by Women in Cameroon,’ in UNESCO, Women and Peace in Africa (Paris: UNESCO) at pp. 35-46 and pp.27-34. [↑](#footnote-ref-1)
2. المصدر:

Christian Dennys (2009) ‘Conflict resolution: Afghans doing it for themselves,’ in Nato Review, 2009 Edition 3, available online at: http://www.nato.int/docu/review/2009/Afghanistan-law-order-elections/conflict-resolution-afghan/EN/index.htm. See also: Ali Wardak (2006) ‘Structures of Authority and Local Dispute Settlement in Afghanistan,’ in Hans-Jörg Albrecht (ed.) Conflicts and Conflict Resolution in Middle Eastern Societies: Between Tradition and Modernity Berlin: Duncker & Humblot. [↑](#footnote-ref-2)